

سِلْسِلَةٌ

رَوَائِعُ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الْآثَارِ

١٤

جُزْءٌ

فِيهِ تَخْرِيجُ حَدِيثِ: (شِفَاءُ عِرْقِ النَّسَاءِ أَلِيَّةُ  
شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ)

تَخْرِيجُ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنَ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ  
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَهَّلَ الْحَدِيثَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَخَصَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ مِنْهُمْ فَجَعَلَهُمْ  
سَادَةً وَأُمَّةً، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى الْمَبْعُوثِ بِالرَّحْمَةِ الَّذِي كَشَفَ اللَّهُ بِهِ الْغُمَّةَ،  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَحْبَابِهِ أُولِي الْفَضْلِ وَالْهِمَّةِ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا جُزءٌ حَدِيثِيٌّ فِي تَخْرِيجِ حَدِيثِ: (شِفَاءِ عِرْقِ النَّسَاءِ أَلِيَّةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ)؛ مِنْ  
سِلْسِلَتِنَا الْمُبَارَكَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى: «سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الْأَثَارِ»، سِرْتُ فِيهِ  
عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ فِي إِعْلَالِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، وَبَيَانِ أَنَّهُ حَدِيثٌ  
ضَعِيفٌ<sup>(١)</sup> مُضْطَرَبٌ.

(١) قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ الضَّعِيفُ لَا يُعْمَلُ بِهِ مُطْلَقًا.

وانظر: «قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص ١١٣)، و«شَرْحَ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ» لِابْنِ  
رَجَبٍ (ج ١ ص ٣٧٢)، و«الْمَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ١ ص ٢٥١)، و«قَاعِدَةٌ جَلِيلَةٌ» لَهُ (ص ١٦٢)، و«إِرْشَادُ  
الْفُحُولِ» لِلشُّوكَانِيِّ (ص ٤٨)، و«تَمَامَ الْمَنَّةِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى فَهْمِ السُّنَّةِ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ص ٣٨)، و«شَرْحَ  
الْمَنْظُومَةِ الْيَقُونِيَّةِ» لِشَيْخِ شَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ٤٧)، و«الْمُقْتَرَحُ» لِلشَّيْخِ مُقْبِلِ الْوَادِعِيِّ (ص ١٥٥).

قلتُ: والاضْطِرَابُ فِي الْحَدِيثِ لَا يَظْهَرُ؛ إِلَّا بَعْدَ جَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ؛ إِذَنْ هُوَ مِنْ الْعِلَلِ الْخَفِيَّةِ؛ فَجَمَعْتُهَا، فَوَجَدْتُ الْاضْطِرَابَ فِيهِ وَاضِحًا.<sup>(١)</sup>  
قلتُ: وَالتَّعْلِيلُ بِالْاضْطِرَابِ مِنْ عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ:

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٣ ص ١٣٥):  
(وَلَا يَخْفَى عَلَى الْخَبِيرِ بِهَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ أَنَّ هَذَا الْاِخْتِلَافَ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُخْتَلَفَ عَلَيْهِ، وَهُوَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ لَمْ يَضْبِطْ هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَحْفَظْهُ جَيِّدًا، وَلِذَلِكَ اضْطَرَبَ فِيهِ عَلَى الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي بَيَّنَّتُهَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنَ الرَّوَاةِ عَنْهُ؛ لِإِنَّهُمْ جَمِيعًا ثِقَاتٌ، فَكُلُّ رَوَى مَا سَمِعَ مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْاضْطِرَابُ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ؛ لِإِنَّهُ يَشْعُرُ بِأَنَّ رَاوِيَهُ لَمْ يَحْفَظْهُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَمَامِ الْمِنَّةِ» (ص ٢٦٣): (وَمِنَ الْمُقَرَّرِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْاضْطِرَابَ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ، وَعَدَمِ ضَبْطِ رَاوِيِهِ لَهُ).  
اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَضْبِ الرَّايَةِ» (ج ١ ص ٣٥٣)؛ عَنْ ضَعْفِ الْحَدِيثِ الْمُضْطَرَبِ: (فَلَا يُقْبَلُ مَا تَفَرَّدَ بِهِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ أَسْبَابِ الضَّعْفِ!). اهـ

(١) وانظر: «تَهْذِيبَ السُّنَنِ» لابنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١)، و«تُحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ» لِلْمُبَارَكْفُورِيِّ (ج ١ ص ١٩)، و«شَرْحَ أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص ١٣٤ و ١٣٥).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١٩٣): (وَالْاضْطِرَابُ

مُوجِبٌ ضَعْفُ الْحَدِيثِ؛ لِإِشْعَارِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُضَبَطْ). اهـ

هَذَا: وَأَحْمَدُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسِّرَ لَنَا عَالِمٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْأَ

وَهُوَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثْرِيُّ حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ،

الَّذِي مَا زَالَ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ فِي جُهْدٍ جَهِيدٍ، وَعَمَلٍ عِلْمِيٍّ سَدِيدٍ، يَقْرَأُ وَيُحَقِّقُ، وَيَكْتُبُ

وَيُخْرِجُ، وَيُصَحِّحُ، وَيُضَعِّفُ، وَيُرَاجِعُ وَيُوثِّقُ، وَيُرَتِّبُ وَيُنَسِّقُ، وَيُعَلِّمُ وَيَشْرَحُ،

وَيُنصَحُ وَيُوجِّهُ... أَسْأَلُ اللهُ الْعَظِيمَ أَنْ يُجْزِيَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ الْعَرْنَفِيِّ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ:  
عِلَاجِ عِرْقِ النِّسَاءِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ <sup>(١)</sup> أَلِيَّةً <sup>(٢)</sup> كَبْشٍ عَرَبِيٍّ أَسْوَدَ، لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ، يُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَيَذَابُ فَيُشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءٌ). وفي رواية: (فَيُشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى رِيقِ النَّفْسِ). وفي رواية: (شِفَاءُ عِرْقِ النِّسَاءِ أَلِيَّةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ).

حديثٌ ضعيفٌ مضطربٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٣٦ ح ٣٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢١ ص ٢١ ح ١٣٢٩٥)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٤ ح ٦٧٩٨)، وَالْحَاكِمُ فِي

(١) النِّسَاءُ: بوزن: «العَصَا»، وَهُوَ عِرْقٌ يَخْرُجُ مِنَ الْوَرِكِ فَيَسْتَبْطِنُ الْفِخْذَيْنِ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لابنِ مَنْظُورٍ (ج ١٥ ص ٣٢١)، و«النِّهَائِيَّةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ» لابنِ الْأَثِيرِ (ج ٥ ص ٥١)، و«الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (ج ٦ ص ٢٥٠)، و«تَاجُ الْعَرُوسِ» لِلزَّيْدِيِّ (ج ١٠ ص ٣٦٦)، و«التَّيْسِيرُ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج ٢ ص ٧٨)، و«فَيْضُ الْقَدِيرِ» لَهُ (ج ٤ ص ١٦٢)، و«كِفَايَةُ الْحَاجَةِ فِي شَرْحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ» لِلسَّنْدِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧).

(٢) أَلِيَّةٌ: مَفْتُوحَةٌ الْهَمْزَةُ، وَهِيَ طَرَفُ الشَّاةِ، وَقِيلَ: مَا رَكِبَ الْعَجْرُ مِنَ اللَّحْمِ وَالشَّحْمِ، وَالْجَمْعُ: أَلْيَاتٌ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لابنِ مَنْظُورٍ (ج ١٤ ص ٤٣)، و«النِّهَائِيَّةُ» لابنِ الْأَثِيرِ (ج ١ ص ٦٤).

«المُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٢٦ ح ٣١٨٩)، و(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٤٩)، و<sup>(١)</sup>(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٥٠)، و(ج ٤ ص ٣٢١ ح ٨٣٢٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيِّ فِي «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٥ ح ١٥٥٤)، و(ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٥)، وَمُسَدَّدٌ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٤٣٢-إِتْحَافُ الخَيْرَةِ)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الطَّبِّ النَّبَوِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٧ ح ٤٩٣)، وَفِي «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج ٦ ص ٢٧٦)، وَفِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٣١١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠-مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «المُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠-مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٢ ص ٣٢٢)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «العِلَلِ» (ج ١٢ ص ٧ و ٨)، وَابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج ١ ص ٢٨٣ ح ٦٠٠) مِنْ طَرِيقِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَمُعْتَمِرٍ، وَرَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَحَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنِ عَوْنٍ جَمِيعُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِأَخْتِلَافِهِ وَاضْطِرَابِهِ.

وَذَكَرَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرِجَالُهُ

رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

(١) وَسَقَطَ مِنْ هَذَا المَوْضِعِ «أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ»، وَهُوَ مُثَبَّتٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «إِتْحَافِ المَهْرَةِ» لابْنِ حَجَرَ (ج ٤

قُلْتُ: وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا<sup>(١)</sup>؛  
فَهُوَ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَاضْطِرَابٌ، وَلَا يَصِحُّ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ١ ص ٢٣٢)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ  
الْمَهْرَةِ» (ج ١ ص ٤٢٧)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٤ ص ٢٩٠)، وَ(ج ٥  
ص ٣٨٣)، وَ(ج ١٣ ص ٢٥).

وَاخْتِلَفَ عَلِيُّ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ:

\* فَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ  
سَلَمَةَ، وَمُعْتَمِرٌ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَابْنُ عَوْنٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ هِشَامِ بْنِ  
حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ مَرْفُوعًا.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٣٦ ح ٣٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢١  
ص ٢١ ح ١٣٢٩٥)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٤ ح ٦٧٩٨)، وَالْحَاكِمُ فِي  
«الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٢٦ ح ٣١٨٩)، وَ(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٤٩)، وَ<sup>(٢)</sup> (ج ٤  
ص ١٦٢ ح ٧٥٥٠)، وَ(ج ٤ ص ٣٢١ ح ٨٣٢٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي  
«الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٥ ح ١٥٥٤)، وَ(ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٥)، وَمُسَدَّدٌ  
فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٤٣٢-إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الطَّبِّ النَّبَوِيِّ» (ج ٢

(١) وانظر: «صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» لِلشَّيْخِ الْأَبْنَانِيِّ (ص ٢٩).

(٢) وَسَقَطَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ «أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ»، وَهُوَ مُثَبَّتٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤  
ص ٤٣٢).

ص ٥٠٧ ح ٤٩٣)، وفي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٦ ص ٢٧٦)، وفي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٣١١)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠-مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠-مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وابنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٥٢ ص ٣٢٢)، والدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٧ و ٨)، وابنُ الْجَوَزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١ ص ٢٨٣ ح ٦٠٠).

\* وَخَالَفَهُمْ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ مَوْقُوفًا.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٦ ص ٢٧٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو مَسْعُودٍ بِهِ.

قلتُ: فالرَّفْعُ أَصَحُّ؛ لِمُخَالَفَةِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ الْجَمَاعَةَ.

قلتُ: وَقَوْلُنَا الرَّفْعُ أَصَحُّ؛ لَا نَعْنِي بِهِ صِحَّةَ الْإِسْنَادِ، أَلَا فَافْتَهُمُ.

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ١٨٦): (وَلَا يَلْزُمُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ

أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ صَحِيحًا، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هَذَا أَصَحُّ مَا جَاءَ فِي الْبَابِ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا، وَمَرَادُهُمْ أَرْجَحُهُ، وَأَقْلَهُ ضَعْفًا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَطَّانِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالإِيْهَامِ» (ج ٢ ص ٢٦٢): (قَوْلُ

الْبُخَارِيِّ: أَصَحُّ شَيْءٍ، لَيْسَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا، فَاعْلَمَهُ). اهـ

وَشَرَحَهُ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَصْبِ الرَّايَةِ» (ج ٢ ص ٢١٧): (قَالَ ابْنُ

الْقَطَّانِ فِي «كِتَابِهِ» هَذَا لَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي التَّصْحِيحِ، فَقَوْلُهُ: هُوَ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ؛ يَعْنِي: أَشْبَهَ مَا فِي الْبَابِ، وَأَقْلَّ ضَعْفًا). اهـ



وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ رحمته فِي «النَّفْحِ الشَّدِيدِ شَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ» (ج ١ ص ٣٩): (قَوْلُهُ -أَيُّ: التِّرْمِذِيُّ-: (هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ)، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا عِنْدَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: (أَحْسَنُ)، لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ حَسَنًا). اهـ

وَاخْتُلِفَ عَلَى أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ فِي سَنَدِهِ:

(١) فَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ.  
 أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٣٦ ح ٣٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢١ ص ٢١ ح ١٣٢٩٥)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٤ ح ٦٧٩٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٢٦ ح ٣١٨٩)، وَ(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٤٩)، وَ<sup>(١)</sup> (ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٥٠)، وَ(ج ٤ ص ٣٢١ ح ٨٣٢٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٥ ح ١٥٥٤)، وَ(ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٥)، وَمُسَدَّدٌ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٤٣٢-إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الطَّبِّ النَّبَوِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٧ ح ٤٩٣)، وَفِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٦ ص ٢٧٦)، وَفِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٣١١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠-مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠-مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٢

(١) وَسَقَطَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ «أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ»، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٤ ص ٤٣٢).

ص ٣٢٢)، والِدَارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٧ و ٨)، وابنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١ ص ٢٨٣ ح ٦٠٠).

وَتَابِعَ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ عَلَيْهِ:

أ- حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ:

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٣ ح ٦٧٩٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٢ ص ٣٠٨ ح ٢٠٦٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٤ ص ١٦٣ ح ٧٥٥١)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الطَّبِّ النَّبَوِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٩ ح ٤٩٤)، وَالخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ١٣ ص ١٣١)، وَالجُرْجَانِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص ٣٠٠)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٦ ص ١٢٦)، وَالِدَارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بِهِ بِالْفَاظِ عِنْدَهُمْ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ فِيهِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ؛ فَهِيَ

مُتَابَعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٦ ص ١٢٦)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا

تَعْدِيلًا.

وَدَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٤٢٢)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ؛

فَلَا يُعْتَدُّ بِتَوْثِيقِهِ.<sup>(١)</sup>

قَالَ الْحَافِظُ الْبَزَّازُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٣): (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ

رَوَاهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ إِلَّا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، وَعَبْدُ الْخَالِقِ بَصْرِيُّ مَشْهُورٌ رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَالُوتَ، وَحَفْصُ بْنُ مَحْبُوبٍ وَغَيْرُهُمْ، وَلَا رَوَى حَبِيبٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ١٣ ص ١٢٩) مِنْ طَرِيقِ

الْمُظَفَّرِ بْنِ نَظِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدِ الْعَطَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ فِيهِ؛ الْمُظَفَّرُ بْنُ نَظِيفٍ، قَالَ عَنْهُ الْأَزْهَرِيُّ: (كَذَّابٌ).<sup>(٢)</sup>

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (قَدْ أَخْطَأَ الْمُظَفَّرُ بْنُ نَظِيفٍ عَلَى ابْنِ

مَخْلَدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأً فَظِيحًا، وَارْتَكَبَ بِمَا أَتَى مِنْ ذَلِكَ أَمْرًا شَنِيعًا؛ لِأَنَّ ابْنَ مَخْلَدٍ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بُدَيْلٍ، وَلَا لَقِيَهُ قَطُّ، وَصَوَابُ هَذَا الْحَدِيثِ: مَا أَخْبَرَنَا).

(١) وانظر: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ١٤)، و«الصَّارِمَ الْمُنْكَسِي» لابنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٠٣ و ١٠٤)، و«مُقَدِّمَةَ الثَّقَاتِ» لابنِ حِبَّانَ (ج ١ ص ١١ و ١٢ و ١٣).

(٢) انظر: «الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لابنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٣ ص ١٢٦)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٩٣)، و«تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ» لابنِ عِرَاقِ الْكِنَانِيِّ (ج ١ ص ١١٨).

ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنِ ابْنِ مَخْلَدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَبْدِ  
الْخَالِقِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ رضي الله عنه.

ب- أَبُو قَيْصَةَ: سُكَيْنُ بْنُ يَزِيدَ.

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٦).

قُلْتُ: وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو قَيْصَةَ هَذَا مَجْهُولٌ؛ لَمْ أَجِدْ فِيهِ جَرْحًا

وَلَا تَعْدِيلًا.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ١٩٩)، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا

تَعْدِيلًا.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٦ ص ٤٣٢)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ؛

فَلَا يُعْتَدُّ بِتَوْثِيقِهِ.

(٢) وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ رَجُلٍ

مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ أَبِيهِ بِهِ مَرْفُوعًا.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤٦ ص ٣٤٦ ح ٢٠٧٤٢)، وَ(ج ٣٤٧ ص ٣٤٧

ح ٢٠٧٤٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ج ٥ ص ٣٤٨ ح ٢٩٢١)،

وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٧

ص ٤١٦ ح ٦٨٢٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَعَقَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَهُدْبَةَ بْنِ

خَالِدِ بْنِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ.

وَذَكَرَهُ ضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ فِي «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الطَّبِّ النَّبَوِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٩).

وَذَكَرَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ رَوَاهُ لَمْ يُسَمِّ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

(٣) وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (ج ١٣ ص ٧٦٤١-جَامِعُ المَسَانِيدِ لابنِ كَثِيرٍ).

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْهُ فِي المَطْبُوعِ مِنَ «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» فِي طَبْعَةِ: «حَمْدِيِّ السَّلْفِيِّ»، وَوَجَدْتُهُ فِي المَطْبُوعِ مِنَ «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» فِي (المُجَلَّدِ الثَّلَاثِ عَشَرَ) مِنْ تَحْقِيقِ فَرِيقٍ مِنَ البَاحِثِينَ (ص ٢٣٩ ح ١٣٩٧٧).

قَالَ أَبُو الحَسَنِ الأَثَرِيُّ: وَقَدْ أَخْطَأَ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٨) حَيْثُ جَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَقَالَ: أَسْلَاهُ يَعْنِي: أَذَابَهُ. وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ)؛ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَيْضًا:

قَالَ العَلَامَةُ الهِنْدِيُّ رحمته الله فِي «كَنْزِ العُمَالِ» (ج ١٠ ص ٣٣): «مَنْ اشْتَرَى أَوْ أَهْدَى إِلَيْهِ كَبْشًا، فَلْيَقْسِمْهُ<sup>(١)</sup> عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ، فَيَطْعَمْ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى الرِّيقِ؛ إِنْ

(١) وَقَعَ فِي المَطْبُوعِ: «فَلْيَقِمْهُ».

شَاءَ أَسْلَاهُ<sup>(١)</sup>، وَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ، يَعْنِي: أَلِيَّةُ الْكَبْشِ يُتَدَاوَى بِهِ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ. "طَب" عَنْ ابْنِ عُمَرَ. اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ رحمته فِي «سُبُلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ فِي سِيرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ» (ج ١٢ ص ١٨٧): (وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى أَوْ أَهْدَى لَهُ كَبْشًا، فَلْيَقْسِمْهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ، كُلُّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى الرَّيْقِ؛ إِنْ شَاءَ أَسْلَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ»، يَعْنِي: أَلِيَّةُ الْكَبْشِ يُتَدَاوَى بِهِ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ). اهـ

(٤) وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ

النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُسَمِّهِ.

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٦).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٦): عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَنَسِ

بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِرْقَ النِّسَاءِ، فَقَالَ: يُؤْخَذُ أَلِيَّةُ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ لَيْسَتْ بِالصَّغِيرَةِ وَلَا بِالْكَبِيرَةِ فَلْتُنَادِبُ، فَيَشْرَبُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

فَقَالَ: (اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ:

فَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَأَبُو قَبِيصَةَ: سُكَيْنُ بْنُ يَزِيدَ، كُوفِيٌّ،

يُقَالُ لَهُ: السَّجْزِيُّ، وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(١) وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «أَعْلَاهُ».

وَخَالَفَهُمْ خَالِدُ الْحَدَّاءُ، فَرَوَاهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُسَمِّهِ.

وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ أَنَسٍ.

وَأَشْبَهَهَا بِالصَّوَابِ قَوْلُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ اضْطَرَبَ فِيهِ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، وَهَذَا الْاضْطِرَابُ يَكْفِي وَحْدَهُ فِي تَضْعِيفِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ص ١٥٣٣): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي عِرْقِ النِّسَاءِ؟<sup>(١)</sup>)

قَالَ أَبِي: هَذَا وَهَمٌّ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْحَدِيثُ: مَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،<sup>(٢)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبِي: وَهَذَا أَصَحُّ. اهـ

(١) قُلْتُ: وَهَذَا الطَّرِيقُ الَّذِي فِيهِ «مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ» لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٢) قُلْتُ: هَكَذَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ «عَنْ أَبِيهِ»، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الطَّرِيقِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَعَلَّهُ خَطَأٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ص ١٦٦٤): (وَسَأَلْتُ أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي عِرْقِ النَّسَاءِ.

فَقُلْتُ: وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،<sup>(١)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟  
فَقَالَا: الصَّحِيحُ حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (ج ١ ص ٩٧): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ... هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَعْلَاهُ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا عِلَّةٌ لَا تُؤَثِّرُ عَلَى أَصْلِ الْحَدِيثِ). اهـ  
قُلْتُ: وَفِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللهُ مُؤَثِّرَةٌ فِي الْقَدْحِ فِي الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (ج ١ ص ٩٧): (وَإِبْهَامُ الصَّحَابِيِّ لَا يَضُرُّ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ). اهـ

قُلْتُ: وَكَيْسَ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللهُ؛ فَإِنَّ الْمُبْهَمَ تَابِعِيٌّ، وَكَيْسَ صَحَابِيًّا، لِأَنَّهُ يَرَوِي عَنْ أَبِيهِ، أَلَا فَافْهَمُ.

(١) قُلْتُ: هَكَذَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ «عَنْ أَبِيهِ»، وَلَمْ أَفَافْ عَلَى هَذَا الطَّرِيقِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَعَلَّهُ خَطَأً.



وَلِذَلِكَ قَالَ: (عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ أَبِيهِ)، فَقَدْ تَنْصَرَفَ عِبَارَةً: (رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) إِلَى الْأَنْصَارِ الَّذِينَ صَحَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَإِلَى أَوْلَادِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَصْحَبُوا النَّبِيَّ

ﷺ.

### وَمِثَالُهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ:

مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٤ ص ٥٣٠ ح ٨٩٧٥) مِنْ طَرِيقِ عَفَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: فَشَيْخُ شُعْبَةَ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَدْ وَصَفَهُ بِأَنَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَيْسَ هُوَ بِصَحَابِيٍّ، أَلَا فَانْتَبَهُ.

### وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ) وَقَالَ: وَنَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِرْقِ النَّسَا أَلِيَّةَ كَبْشٍ تُجَزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ تُدَابُّ، فَتُشْرَبُ كُلُّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى الرَّيْقِ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ٣٠٨٠ ح ١٢٤٨١)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٣ ص ٣٦٢ ح ٣٤٠٦)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ» (ص ٢٨٠ ح ٣٤٤٤)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١٠ ص ٢١٦)، وَ(ج ١٠ ص ٢٢٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُسْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ١٤ ص ٣٥٣) مِنْ طَرِيقِ

الْحَسَنُ بْنُ غُلَيْبِ الْمِصْرِيِّ، ثنا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، لَهُ أَوْهَامٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ

حَجَرٍ (ص ٧٨٠).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٩ ص ٢٠١)، وَقَالَ: (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: (مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ يَرَوِي عَنِ الثَّقَاتِ أَشْيَاءَ لَا يَتَابَعُهُ عَلَيْهَا

أَحَدٌ).<sup>(١)</sup>

وَقَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: (حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ).<sup>(٢)</sup>

الثَّانِيَّةُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، يُخْطِئُ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ

التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٤٩١).

(١) وانظر: «تَارِيخُ دِمَشْقَ» لابنِ عَسَاكِرَ (ج ٩١ ص ٢٧٩)، و«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٨ ص ٥٩٠)،

و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٣٢٥)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٩١)، و«تَارِيخُ

الْاِسْلَامِ» لَهُ (ج ٥ ص ٧٠٤)، و«التَّكْمِيلُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لابنِ كَثِيرٍ (ج ١ ص ٢١٩).

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً فِي «الْكَامِلِ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» لابنِ عَدِيٍّ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ» (ج ٤ ص ٣٩١): (وَقَوْلُ ابْنِ عَدِيٍّ لَمْ أَرَهُ فِي «الْكَامِلِ»،

وَلَكِنَّهُ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»). اهـ

(٢) وانظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٣٢٦)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٩٢)،

و«الْاِكْمَالُ» لِلْحُسَيْنِيِّ (ص ٤٢٣)، و«التَّكْمِيلُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لابنِ كَثِيرٍ (ج ١ ص ٢١٩).

قُلْتُ: وَلَمْ أَفْهَمْ عَلَى قَوْلِ الْبُخَارِيِّ فِي كُتُبِهِ.

الثَّالِثَةُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجِ الْمَكِّيِّ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.  
 قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (شَرُّ التَّدْلِيسِ تَدْلِيسُ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ لَا يُدَلِّسُ  
 إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (يُدَلِّسُ)، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ  
 بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.<sup>(١)</sup>  
 وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٩)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي  
 الثَّلَاثَةِ، وَفِيهِ مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ وَهُوَ ثِقَةٌ وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ). اهـ

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْجُزْءِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ  
 -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحْطَّ عَنِّي فِيهِ وَزْرًا، وَأَنْ  
 يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى  
 آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) انظر: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٩٥)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٩٥)، و«التَّبَيِّنُ لِأَسْمَاءِ  
 الْمُدَلِّسِينَ» لابنِ الْعَجْمِيِّ (ص ٣٩)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٤)، و«مُدْكِرَةٌ فِي ذُرُوسِ عِلَلِ  
 الْمُدَلِّسِينَ» لَشَيْخِنَا فَوْزِيٍّ الْأَثَرِيِّ (ج ٢ ص ٩).

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٢	(١) المُقَدِّمَةُ.....
٥	(٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: عِلَاجِ عِرْقِ النِّسَاءِ.....